

[2082- 019] مَنْ لَهُ أَرْضٌ دَاخِلَ حُدُودِ الْحَرَمِ وَنَبَتَ فِيهَا شَيْءٌ،

فَهَلْ لَهُ أَنْ يُزِيلَ مَا نَبَتَ؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

---

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من له ارض داخل حدود الحرم ونبت فيها شيء بسبب المطر فهل له ان يزيل ما نبت ان كان له حاجة بالارض ولا يمكن ينتفع بها الا بازالته يزيله. اما اذا لم يكن له حاجة في الارض فيتركه. نعم - 00:00:00